

Distr.: General
26 May 2016
Arabic
Original: Spanish

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



فريق استعراض التنفيذ

الدورة السابعة

فيينا، ٢٠-٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٦

البند ٢ من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

خلاصة وافية

مذكرة من الأمانة

إضافة

المحتويات

الصفحة

٢ ثانياً - خلاصة وافية
٢ كوستاريكا



ثانياً - خلاصة وافية

كوستاريكا

١- مقدمة: لمحة عامة عن الإطار القانوني والمؤسسي لكوستاريكا في سياق تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

وقّعت كوستاريكا على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وصدّقت عليها في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وأودعت كوستاريكا صك تصديقها على الاتفاقية لدى الأمين العام في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٧.

ويستند النظام القانوني لكوستاريكا إلى القانون المدني. وترد أهم الأحكام التشريعية المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية في القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية والقوانين المنطبقة، مثل القانون رقم ٨٤٢٢ بشأن مكافحة الفساد والإثراء غير المشروع في مجال الخدمة العمومية والقانون رقم ٨٢٠٤ بشأن المخدّرات والمؤثرات العقلية والعقاقير غير المشروعة والأنشطة ذات الصلة وغسل الأموال وتمويل الإرهاب والقانون رقم ٨٥٧٤ بشأن الجريمة المنظمة.

وطبقاً للمادة ٧ من الدستور السياسي لسنة ١٩٤٩، تكون للمعاهدات المصدّقة عليها الغلبة على القوانين الداخلية.

ولدى كوستاريكا عدد من السلطات المختصة المسؤولة عن مكافحة الفساد، منها مكتب المستشار المعني بالأخلاقيات في مجال الخدمة العمومية ودائرة الادعاء العام ووحدة الاستخبارات المالية والمحكمة الجنائية المعنية بالجرائم الاقتصادية وجرائم الخدمة العمومية ومكتب أمين المظالم ومكاتب الإشراف الداخلي التابعة للمحكمة الانتخابية العليا ومكتب المراقب العام ومحكمة الخدمة المدنية ومكتب المشرف العام على المؤسسات المالية.

ويُعرّف مفهوم "الموظف العمومي" في المادة ٢ من قانون مكافحة الفساد، ويتسق هذا التعريف مع الاتفاقية.

والاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد مُدرجة في خطة التنمية الوطنية.

٢- الفصل الثالث: التجريم وإنفاذ القانون

٢-١- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

الرشو والمتاجرة بالنفوذ (المواد ١٥ و١٦ و١٨ و٢١)

يُجرّم ارتشاء الموظفين العموميين بموجب المادتين ٣٤٧ و٣٤٨ من القانون الجنائي.

ويُجرّم الرشو بموجب المادة ٣٥٢ من القانون الجنائي، التي تنص على أن العقوبات المفروضة بموجب المواد الخمس السابقة تنطبق على إعطاء موظف عمومي هدية أو مزية غير مستحقة أو عرضها عليه أو وعده بها.

وتُجرّم تشريعات كوستاريكا أيضاً رشو الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المنظمات الدولية العمومية وارتشاءهم بموجب المادة ٥٥ من القانون رقم ٨٤٢٢ لسنة ٢٠٠٤. بيد أن عنصر الوعد غير مشمول.

وتُجرّم المتاجرة بالنفوذ بموجب المادة ٥٢ من القانون رقم ٨٤٢٢ لسنة ٢٠٠٤، ولكنها تشير إلى العلاقة بين الفاعل والشخص الذي يتخذ القرار، في حين أن المادة ١٨ من الاتفاقية تشير إلى العلاقة بين الفاعل وشخص آخر يمارس نفوذه على الشخص الذي يتخذ القرار. ولا تشمل المادة ٥٢ من القانون ٨٤٢٢ عناصر الوعد بمزية غير مستحقة أو عرضها أو منحها أو التماسها أو قبولها.

ولم يُجرّم الرشو في القطاع الخاص كجريمة منفصلة.

غسل الأموال؛ الإخفاء (المادتان ٢٣ و٢٤)

جرّمت كوستاريكا غسل الأموال من خلال المادة ٦٩ من القانون رقم ٨٢٠٤ لسنة ٢٠٠١ التي تُنشئ مسؤولية جنائية عن إبدال العائدات الإجرامية أو إحالتها أو إخفائها أو تمويهها أو حيازتها أو استخدامها، وهي أفعال يُعاقب عليها بالسجن لمدة أربع سنوات أو أكثر، وكذلك عن المشاركة في هذه الأفعال.

وتنطبق المادتان ٢٣ و٢٤ من القانون رقم ٨٧٥٤ عند ارتكاب الجريمة في سياق الجريمة المنظمة. وينطبق القانون عندما تُرتكب جرائم الفساد في سياق عبر وطني.

ولكي تُعتبر جريمة ما جريمة أصلية، يتعين أن يُعاقب عليها بالسجن لمدة أربع سنوات أو أكثر (المادة ٦٩ من القانون رقم ٨٢٠٤). ولا تستوفي جميع الأفعال المحرمة بموجب الاتفاقية

(جرائم الفساد) هذا الشرط. وتنص المادة ٥٧ من القانون رقم ٨٢٠٤ لسنة ٢٠٠١ على أن القانون الجنائي ينطبق بالتبعية على الجرائم التي لا ينطبق عليها هذا القانون. وتتناول المادتان ٣٣٠ و ٣٣١ من القانون الجنائي الإخفاء، في حين تتعلق المادة ٤٧ من القانون رقم ٨٤٢٢ لسنة ٢٠٠٤ بإخفاء الممتلكات المتأتية من الإثراء غير المشروع أو الأنشطة الإجرامية للموظفين العموميين وإضفاء الصفة القانونية عليها وتمويهها.

الاختلاس؛ إساءة استغلال الوظائف؛ الإثراء غير المشروع (المواد ١٧ و ١٩ و ٢٠ و ٢٢) تُنشئ أحكام المواد ٣٦١-٣٦٣ مكرراً من القانون الجنائي مسؤولية جنائية عن الاختلاس من جانب موظفين عموميين، وتشمل جميع أنواع الممتلكات. ويحدّد التشريع أحكاماً عامة تتناول اختلاس الأموال أو تبديدها من جانب موظف عمومي وإساءة استخدام الأموال والموارد العامة وإساءة إدارتها لأغراض غير تلك التي كانت مقصودة بها، وذلك لصالح ذلك الموظف نفسه أو لصالح طرف ثالث.

ويُجرّم القانون الجنائي إساءة استغلال الوظائف (المادتان ٣٣٨ و ٣٤٥). وتنص المواد ٥١ و ٥٦-٥٨ من قانون مكافحة الفساد أيضاً على حالات محدّدة لإساءة استغلال الوظائف.

ويُجرّم الإثراء غير المشروع من خلال المادتين ٤٥ و ٦١ من القانون رقم ٨٤٢٢ لسنة ٢٠٠٤، الذي يحدّد إساءة استغلال الوظائف من جانب الموظف العمومي المعني باعتبارها أحد عناصر الجريمة.

وتُنشئ المادة ٢٠ من القانون رقم ٨٧٥٤ لسنة ٢٠٠٩ أيضاً مسؤولية عن الإثراء غير المشروع في الحالات المرتبطة بالجريمة المنظمة.

وتُنشئ تشريعات كوستاريكا المسؤولية عن أفعال اختلاس متنوعة في القطاع الخاص، مثل الإدارة الاحتياطية والتبديد (المواد ٢٢٢ و ٢٢٣ و ٣٦١ من القانون الجنائي).

إعاقة سير العدالة (المادة ٢٥)

تُنشئ المادة ٣٢٤ من القانون الجنائي مسؤولية عن الوعد بهدية أو أيّ مزية أخرى لشاهد أو خبير أو مترجم شفوي أو مترجم تحريري، أو عرضها عليه، من أجل التحريض على الإدلاء بشهادة زور. وتعاقب المادة ١٩٣ من القانون الجنائي أيّ شخص يستخدم التهديدات الخطيرة أو العنف البدني أو الترهيب النفسي لإجبار شخص على أن يفعل شيئاً أو يمتنع عن فعله أو يسمح به على غير إرادته.

وتُجرّم المادتان ٦٠ و٦١ من القانون رقم ٨٢٠٤ لسنة ٢٠٠١ على وجه الخصوص تهريب شخص آخر أو رده بأية وسيلة من أجل منع الإبلاغ عن جريمة أو الإدلاء بشهادة أو إجراء تحقيق والوعد بدفع مبلغ مالي لموظف عمومي أو عرضه عليه مقابل الإفلات من عقاب وإخفاء أدلة، في نطاق تطبيق هذا القانون.

وتتناول المواد ٣١١ و٣١٢ و٣١٣ و٣١٥ و٣١٦ من القانون الجنائي لكوستاريكا استخدام التهيب أو القوة أو العنف ضد موظف عمومي.

مسؤولية الشخصيات الاعتبارية (المادة ٢٦)

لم تُنشئ كوستاريكا مسؤولية جنائية للشخصيات الاعتبارية. أمّا المسؤولية المدنية للشخصيات الاعتبارية فهي منشأة في المادة ١٠٦ من القانون الجنائي. وتحكم المادة ٢٤٠ من القانون الجنائي مسؤولية الشخصيات الاعتبارية عن جرائم معينة. وقد أكدت السلطات أنّ مسؤولية الشخصيات الاعتبارية منشأة دون المساس بالمسؤولية الجنائية للشخصيات الطبيعية التي ارتكبت الجرائم.

وفيما يتعلق بالعقوبات، تنص المادة ٤٤ مكرراً من القانون رقم ٨٤٢٢ على إمكانية فرض عقوبات إدارية، مثل الغرامات، على الشخصيات الاعتبارية.

المشاركة والشروع (المادة ٢٧)

تعرف المادة ٤٥ من القانون الجنائي الطرف "الرئيسي" والأطراف "المشاركة الرئيسية"، كما تُنشئ المواد ٤٦-٤٨ مسؤولية عن التحريض والتواطؤ.

ويجري تناول الشروع باعتباره جريمة (المادة ٢٤ من القانون الجنائي)، والعقوبات المطبقة عليه معادلة لتلك المطبقة لو كان الفعل قد ارتكب، سواءً أكانت هذه العقوبات قد خُفضت أم لم تُخفض، وإن كان يجوز للقاضي أن يمارس سلطته التقديرية في هذا الصدد. بيد أن كوستاريكا لم تجرّم الإعداد لفعل مجرّم طبقاً للاتفاقية.

الملاحقة والمقاضاة والجزاءات؛ التعاون مع سلطات إنفاذ القانون (المادتان ٣٠ و٣٧)

اعتمدت كوستاريكا، بشأن فئة جرائم الفساد، عقوبات بالسجن لمدة تتراوح بين ٣ أشهر و١٢ سنة، وكذلك عقوبات فرعية مثل الحرمان من أهلية شغل وظيفة عمومية لمدة ١٠ سنوات إلى ١٥ سنة.

وسعيًا إلى تحقيق توازن مناسب بين الحصانات من ناحية والتحقيق بفاعلية في جرائم الفساد وملاحقة مرتكبيها من ناحية أخرى، يتمتع بالحصانة أعضاء فروع الحكومة - وبالتحديد رئيس الجمهورية ونائبه وقضاة المحكمة الانتخابية العليا والسلوك القضائي والنواب والمرقب ونائبه والوزراء والدبلوماسيون.

ولا تُشكّل الحصانات عقبة أمام التحقيق الابتدائي في جرائم الفساد. بيد أن رفع الحصانة يقتضي موافقة الجمعية التشريعية، إلا في حالات التلبس (المواد ٣٩١ إلى ٣٩٩ من قانون الإجراءات الجنائية).

وتنص المادة ٢٢ من قانون الإجراءات الجنائية على أنه يجوز لعضو في دائرة الادعاء العام أن يطلب (رهنًا بموافقة رئيسه) إعفاء شخص متهم من الملاحقة الجنائية كليًا أو جزئيًا إذا تعاون هذا الشخص في التحقيق عن طريق تقديم معلومات حيوية لمنع مواصلة ارتكاب جريمة ما أو منع ارتكاب جرائم جديدة.

وتنص تشريعات كوستاريكا على تدابير احترازية لضمان تواجد الشخص المتهم خلال الإجراءات الجنائية، وخاصة إذا كان يُخشى إفلات المتهم من الملاحقة (المواد ٢٣٧ إلى ٢٣٩ مكرراً من قانون الإجراءات الجنائية).

وتتناول المواد ٦٤ إلى ٦٨ الإفراج المشروط، الذي يُمنح إذا كان الشخص المدان مقدّم الطلب قد قضى نصف الحكم الواجب النفاذ وحصل على رأي متخصص إيجابي من معهد علم الإجرام.

ويجوز وقف موظف عمومي متهم عن العمل شريطة أن يكون من الممكن استبعاد القرائن التي تبرر حبسه احتياطياً على نحو معقول من خلال تطبيق هذا الوقف، كما يجوز فرض الحرمان من الأهلية كتدبير وقائي (المادة ٢٤٤ من قانون الإجراءات الجنائية).

ووفقاً للمادة ٤ من القانون رقم ٨٤٢٢، يشكّل انتهاك موظف عمومي لواجب النزاهة أحد أسباب تنحيته عن الوظيفة العمومية دون مسؤولية على صاحب العمل.

ويُنص على الوقف عن العمل والتعيين مؤقتاً في وظيفة أخرى في المادة ٦٧ من النظام الأساسي للخدمة المدنية الذي اعتمد من خلال القانون رقم ١٥٨١. وقد أكدت السلطات أن من الممكن تعيين الموظفين العموميين غير المشمولين بالنظام الأساسي للخدمة المدنية في وظيفة أخرى.

ويُنص على الحرمان من الأهلية في المواد ٥٠ و٥٧ و٥٨ من القانون الجنائي والمادة ٥٩ من القانون رقم ٨٤٢٢، وهو منشأ لجميع المناصب العمومية. ويجوز تطبيق عقوبات تأديبية، تتراوح بين التحذيرات الشفوية والمكتوبة والوقف مؤقتاً عن العمل براتب والفصل دون مسؤولية على الإدارة، بالإضافة إلى العقوبات الجنائية. وتُنشئ قرارات متنوعة للمحكمة الدستورية (القرار ١٥٩٩٥/٢٠٠٦ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦؛ والقرار ١٣٢٠١/٢٠٠٩ المؤرخ ٢١ آب/أغسطس ٢٠٠٩؛ والقرار ١٤٧٤/٢٠١١ المؤرخ ٤ شباط/فبراير ٢٠١١) درجات متنوعة من المسؤولية على الموظفين العموميين. وتُنشئ المادة ٢١١ من القانون رقم ٦٢٢٧ مسؤولية تأديبية.

وقد اتخذت كوستاريكا سلسلة من التدابير لتشجيع إعادة إدماج الأشخاص المدانين في المجتمع، مثل توفير الدعم من خبراء في مجال علم الإجرام. ويجوز لممثل عن دائرة الادعاء العام أن يطلب (رهناً بموافقة رئيسه المسبقة) إعفاء شخص متهم من الملاحقة الجنائية كلياً أو جزئياً وذلك، في جملة أمور، إذا كانت الجريمة المعنية خطيرة أو معقدة وتعاون الشخص المتهم بفاعلية في التحقيق وقدم معلومات أساسية تساعد على إلقاء الضوء على الفعل محل التحقيق أو على أفعال ذات صلة، أو قدم معلومات مفيدة لإثبات مشاركة أشخاص متهمين آخرين، شريطة أن يكون تصرف الشخص المتعاون أقل بغضاً من الأفعال المستحقة للعقاب التي تيسر ملاحقة مرتكبيها أو يُمنعون من مواصلة ارتكابها بفضل هذا التعاون (المادة ٢٢، الفقرة (ب)، من قانون الإجراءات الجنائية).

وتسمح الإجراءات العاجلة المنصوص عليها في المواد ٣٧٣ إلى ٣٧٥ من قانون الإجراءات الجنائية بفرض أحكام مخففة (المادة ٣٧٤ من قانون الإجراءات الجنائية). ويجوز توفير الحماية للأشخاص المتعاونين مع سلطات إنفاذ القانون بموجب قانون حماية الضحايا والشهود وسائر الأشخاص المشاركين في الإجراءات الجنائية (المادة ٣).

ولم توقع كوستاريكا على أي اتفاقات بشأن معاملة الأشخاص الذين يتعاونون مع سلطات إنفاذ القانون على الصعيد الدولي.

حماية الشهود والمبلغين (المادتان ٣٢ و ٣٣)

يُنشئ القانون رقم ٨٧٢٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن حماية الضحايا والشهود وسائر الأطراف المشاركة في الإجراءات الجنائية برنامجاً لحماية الأشخاص المعرضين للخطر بسبب مشاركتهم في تحقيق أو محاكمة أو بسبب علاقتهم بشخص يشارك في تحقيق أو محاكمة.

ويُنص على استخدام الوسائط البصرية أو السمعية لتلقي شهادة الشهود أو بيانات الخبراء في المادة ٣٢٤ من قانون الإجراءات الجنائية.

وتعتبر كوستاريكا أن مكتب دعم الضحايا التابع لدائرة الادعاء العام مؤهل لعقد الاتفاقات مع الدول الأطراف والمؤسسات من أجل تيسير الامتثال للقانون رقم ٨٧٢٠ (المادة ٦). وينطبق التشريع أيضاً على الضحايا من حيث كونهم شهوداً. ويحق للضحية المتأثرة مباشرة بالفعل الإجرامي أن تدلي بأقوالها في المحكمة، حتى ولو كانت دائرة الادعاء العام لم تطلبها للشهادة (المادة ٧١، الفقرة ٣ (ب) من قانون الإجراءات الجنائية).

ويجري تناول حماية المبلغين في المادة ٦ من القانون رقم ٨٢٩٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الإشراف الداخلي، الذي يشير إلى التزام الإدارة بضمان سرية هوية المواطنين الذين يبلغون عن أفعال فساد. وتحمي المادة ٨ من القانون رقم ٨٤٢٢ لسنة ٢٠٠٤ حقوق الأشخاص الذين يبلغون عن أفعال فساد بحسن نية. وتُنشئ اللوائح المنفذة لقانون مكافحة الفساد والإثراء غير المشروع في مجال الخدمة العمومية (المرسوم التنفيذي رقم ٣٢٣٣٣) حق المواطنين في التبليغ عن أفعال الفساد (المادة ٨) وبارامترات أخرى لضمان السرية (المادة ١٠). ولا تُقبل الشكاوى التي يجب مقدموها هويتهم، بيد أن بالإمكان استهلال تحقيق أولي تلقائياً إذا كانت الأدلة المقدمة تبرر ذلك (المادة ١٣).

التجميد والحجز والمصادرة؛ السرية المصرفية (المادتان ٣١ و ٤٠)

تنظّم المادة ١١٠ من القانون الجنائي مصادرة العائدات الإجرامية والأدوات المستخدمة في ارتكاب الجريمة، لا الممتلكات أو المعدات أو الأدوات المعدة للاستخدام في جرائم الفساد. وقد أفادت السلطات بإعداد مشاريع قوانين بشأن إسقاط حقوق الملكية تنص على إمكانية توسيع نطاق المصادرة ليشمل الممتلكات أو المعدات أو الأدوات الأخرى المعدة للاستخدام في ارتكاب الجرائم.

ويُنظّم التجميد، كتدابير احترازي، في المادتين ٢٦٣ و ٢٦٤ من قانون الإجراءات الجنائية، والمصادرة في المادة ٣٣ من القانون رقم ٨٢٠٤ لسنة ٢٠٠١. وتُنظّم إدارة الممتلكات المحجوزة من جانب السلطات المختصة بواسطة قانون توزيع الممتلكات المصادرة أو المحجوزة، وكذلك بواسطة اللوائح المنفذة لقانون مكافحة الفساد والإثراء غير المشروع في مجال الخدمة العمومية (المادتان ٥ و ٥٣)، وبواسطة القانون رقم ٨٢٠٤.

وأشارت السلطات إلى أنه، استناداً إلى التعريف المستخدم في المادة ١١٠ من القانون الجنائي ("الأشياء أو البنود ذات القيمة المتأتمية من [ارتكاب الجريمة]"), يُمكن تطبيق هذه المادة أيضاً على الممتلكات التي حُوِّلت إليها هذه العائدات الإجرامية أو بدلت بها، جزئياً أو كلياً، وعلى العائدات الإجرامية التي خُلِطت بممتلكات اكتسبت من مصادر مشروعة والإيرادات أو المنافع الأخرى المتأتمية من ممتلكات خُلِطت بها عائدات إجرامية. وعلاوة على ذلك، أفادت السلطات بأنّ الحالتين الأخيرتين يشملهما مشروع القانون الخاص بإسقاط حقوق الملكية.

وعملاً بالمادة ٢ من القانون رقم ٧٤٢٥، يجوز للقاضي أن يأمر بالبحث عن أيّ وثيقة خاصة ومصادرتها أو فحصها، بما في ذلك السجلات المصرفية، إذا ما اقتضى إظهار الحقيقة ذلك، شريطة أن يكون بالإمكان استخدامها كأدلة لا غنى عنها على ارتكاب فعل إجرامي (انظر أيضاً المادة ١٣٢ (ب) من القانون رقم ٧٥٥٨).

وتحمي المادة ١١٠ من القانون الجنائي الأطراف الثالثة التي تكتسب عائدات إجرامية بنية حسنة.

ولا يُصرّح برفع السرية المصرفية إلاّ بناءً على أمر من المحكمة الجنائية المختصة (المادة ٢٤ من الدستور والمادتان ٢ و٣ من القانون رقم ٧٤٢٥ الخاص بمصادرة الوثائق الخاصة وفحصها والمادة ٦١٥ من القانون التجاري).

التقادم؛ السجل الجنائي (المادتان ٢٩ و٤١)

يخضع التقادم لأحكام المادة ٣١ من قانون الإجراءات الجنائية. وتتوقف فترة تقادم الملاحقة الجنائية على تصنيف الجريمة وتُحسب استناداً إلى المدة القصوى للعقوبة. وفي حالة العقوبة الاحتجازية، لا تقل فترة التقادم عن ثلاث سنوات ولا تزيد على عشر سنوات بأيّ حال من الأحوال. ويتضمن القانون رقم ٨٤٢٢ لسنة ٢٠٠٤ أحكاماً محدّدة بشأن فترة التقادم للجرائم التي ينتهك مرتكبوها واجبات الوظيفة العمومية.

ويُعلّق العمل بفترة التقادم إذا فشل الشخص المتهم في المثول أمام المحكمة (المادة ٣٤ من قانون الإجراءات الجنائية). وينص قانون كوستاريكا على تعليق فترة التقادم التي لا يجوز لدى انتهائها إنفاذ حكم ما (المادة ٨٧ من القانون الجنائي) "عندما يمثل الشخص المُدان أو يُسلّم أو عندما يرتكب جريمة جديدة قبل انتهاء فترة التقادم".

وفيما يتعلق بإدانات الجاني المزعوم السابقة في دولة أخرى، تُعرّف معاودة الإجرام في المادة ٣٩ من القانون الجنائي.

وطبقاً للقانون الجنائي الكوستاريكي، يُمكن أن يوضع في الاعتبار السجل الجنائي لشخص مُدان ارتكب في الماضي جرائم في كوستاريكا أو خارجها لغرض تحديد العقوبة.

الولاية القضائية (المادة ٤٢)

تُخضع كوستاريكا لولايتها القضائية الجرائم المرتكبة في إقليمها، بما في ذلك على متن سفنها وطايرتها (المادة ٤ من القانون الجنائي) والجرائم المرتكبة ضد أمن الدولة أو ضد اقتصادها أو إدارتها العامة (المادة ٥ من القانون الجنائي).

ولا تسلّم كوستاريكا مواطنيها؛ وتفصل المحاكم الوطنية في القضايا التي تشمل مواطنيها. ولا يُطبق مبدأ "إمّا التسليم وإمّا المحاكمة" بشكل عام، وإن كان القانون ينص على محاكمة المواطنين الذين لا يجري تسليمهم أمام المحاكم الوطنية (المادة ٣ من قانون التسليم).

عواقب أفعال الفساد؛ التعويض عن الضرر (المادتان ٣٤ و ٣٥)

تتصدى كوستاريكا لعدد من عواقب أفعال الفساد. فوفقاً للمادة ٦ من القانون رقم ٨٤٢٢ لسنة ٢٠٠٤، تُعتبر العقود المزورة باطلة ولاغية. ويُمكن لهذا البطلان أن يُعلن من جانب الكيان العمومي ذي الصلة أو من جانب مكتب المراقب العام. وإذا تعلّق البطلان بصكوك تعلن عن حقوق، يتعين استهلال الإجراءات المناسب لإثبات أن ضرراً لحق بهذه الحقوق، باستثناء ما تنصّ عليه أحكام المادة ١٧٣ من القانون العام للإدارة العمومية (القانون رقم ٦٢٢٧)، حيث يتعين في هذه الحالة اتخاذ الإجراءات المتفقة مع هذه الأحكام.

ويوجد لدى كوستاريكا نظام متكامل للأنشطة التعاقدية ونظام اشتراء حكومي.

وفي إطار الإجراءات الجنائية، يجوز لمدعٍ رفع دعوى مدنية للحصول على تعويض عن أضرار ترتبت على جريمة طبقاً للمادتين ٣٧ و ٤١ من قانون الإجراءات الجنائية، اللتين تسمحان للضحية بالحصول على تعويض عن الأضرار المتكبدة. وإضافة إلى ذلك، تنص المادة ٣٨ على جواز رفع قضية مدنية من جانب مكتب المستشار العام للجمهورية للتعويض عن الأضرار الاجتماعية في حالة الجرائم التي تؤثر في المصالح الجماعية. وأخيراً، تنص المادة ٣٩ على جواز إسناد دعوى مدنية لمكتب قانوني متخصص في مساعدة ضحايا الجريمة على مواصلة هذه الدعاوى فيما يتعلق بالجرائم الجنائية، بما في ذلك في الحالات التي يفتقر فيها المدعي الأصلي إلى الموارد.

السلطات المتخصصة والتنسيق فيما بين الهيئات (المواد ٣٦ و ٣٨ و ٣٩)

يوجد لدى كوستاريكا عدّة هيئات مختصة مسؤولة عن مكافحة الفساد: مكتب المستشار المعني بالأخلاقيات في مجال الخدمة العمومية، المسؤول عن منع الفساد وتحسين الأخلاقيات والشفافية في مؤسسات الدولة؛ ودائرة الادعاء العام، التي يوجد لديها وحدة متخصصة في قضايا الفساد معروفة باسم مكتب نائب المدعي العام لشؤون النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد، ولها الولاية القضائية على جرائم الفساد؛ والمحكمة الجنائية المعنية بالجرائم الاقتصادية وجرائم مجال الخدمة العمومية. وتعمل الهيئات المذكورة أعلاه بقدر كافٍ من الاستقلال، ولديها الموظفون الضروريون الذين يتلقون التدريب المناسب للاضطلاع بوظائفهم.

وفي عام ٢٠١٠، استهلّت كوستاريكا شراكة بين دائرة الادعاء العام ومكتب المراقب العام للجمهورية ومكتب المستشار العام ومعهد المخدّرات الكوستاريكي من أجل إقامة تعاون بين الوكالات لتيسير المساعدة والتعاون في التصدي للفساد. وقد اكتسبت هذه الشراكة الصفة الرسمية في عام ٢٠١٢ بإنشاء اللجنة المشتركة بين الوكالات. ويقع على عاتق الموظفين العموميين واجب تبليغ السلطات المختصة عن أفعال الفساد المزعومة التي تُرتكب في الوظائف العمومية وتتناهى إلى علمهم (المادة ٩ من المرسوم التنفيذي رقم ٣٢٣٣٣).

وقد شجّعت دائرة الادعاء العام وسلطات الشرطة ومعهد المخدّرات الكوستاريكي وجميع المؤسسات المسؤولة عن ملاحقة مرتكبي الجرائم المنشأة وفقاً للاتفاقية ومعاقبتهم على إقامة العلاقات وصورها مع القطاعين العام والخاص. ويقع على عاتق المؤسسات المالية واجب تبليغ دائرة الادعاء العام عن أيّ أفعال غير قانونية (المادة ١٦٠ من القانون رقم ٧٥٥٨ المنشئ لبنك كوستاريكا المركزي).

ويحتفظ مكتب المشرف العام على المؤسسات المالية بقائمة تقارير عن معاملات غسل الأموال المشتبه بها.

وقد أنشأت كوستاريكا عدّة خطوط هاتفية ساخنة، مموّلة من الدولة، من أجل السماح للأشخاص الذين يودون الإبلاغ عن أفعال الفساد بأن يفعلوا ذلك وتقديم المشورة للمواطنين بشأن المسائل المتصلة بظاهرة الفساد.

٢-٢- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

إجمالاً، يُسلّط الضوء على التجارب الناجحة التالية في تنفيذ الفصل الثالث من الاتفاقية:

- إمكانية الحصول على تعويض مدني عن الضرر الاجتماعي الناجم عن جرائم الفساد (المادة ٣٥).
- إنشاء لجنة مشتركة بين الوكالات لتشجيع مشاركة المواطنين في مختلف مراحل التحقيق في جرائم الفساد وملاحقة مرتكبيها (المادة ٣٦).

٢-٣- التحديّات التي تواجه التنفيذ

- مع أخذ النظام القانوني الكوستاريكي لمكافحة الفساد في الحسبان، سُلِّط الضوء على عدد من التحديات التي تواجه التنفيذ. وتوصى كوستاريكا بما يلي:
- تجريم الوعد بمزىة غير مستحقة كشكل من أشكال رشو الموظفين العموميين الأجنب وموظفي المنظمات الدولية العمومية، والنظر في تجريم ارتشاء هؤلاء الموظفين (المادة ١٦)؛
- النظر في توفيق أحكامها التشريعية بشأن المتاجرة بالنفوذ مع الأحكام المناظرة في الاتفاقية (الفقرتان (أ) و(ب) من المادة ١٨)؛
- النظر، وفقاً لدستورها والمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، في توفيق أحكامها التشريعية بشأن جرم الإثراء غير المشروع مع الأحكام المناظرة في الاتفاقية (المادة ٢٠)؛
- النظر في إمكانية تجريم الرشو في القطاع الخاص (المادة ٢١)؛
- إدراج مجموعة شاملة من الجرائم الجنائية المنشأة وفقاً للاتفاقية باعتبارها من الجرائم الأصلية، بما في ذلك في الحالات التي لا تُعاقب فيها هذه الجرائم بالسجن لمدة أربع سنوات أو أكثر (الفقرتان ٢ (ب) و(ج) من المادة ٢٣)؛
- مع أخذ نطاق المادتين ١٩٣ و ٣٢٤ من القانون الجنائي في الحسبان، تجريم الوعد بمزىة غير مستحقة أو عرضها أو منحها من أجل التدخل في الإدلاء بالشهادة أو تقديم الأدلة، وكذلك منح مزىة غير مستحقة للتحريض على الإدلاء بشهادة زور (الفقرة (أ) من المادة ٢٥)؛
- اتساقاً مع مبادئها الأساسية، النظر في إقرار مسؤولية جنائية على الشخصيات الاعتبارية (المادة ٢٦)؛
- النظر، وفقاً لقانونها الداخلي، في تجريم الإعداد لجرم (الفقرة ٣ من المادة ٢٧)؛

- النظر في زيادة العقوبات المقررة لجرائم الفساد، وفقاً لقانونها الداخلي، من أجل ضمان أن هذه العقوبات فعّالة في الردع عن ارتكاب هذه الجرائم ومنعه (الفقرة ١ من المادة ٣٠)؛
- مواصلة جهودها لوضع أحكام بشأن مصادرة الممتلكات أو المعدات أو الأدوات الأخرى المعدّة للاستخدام في ارتكاب جرائم الفساد (الفقرة ١ (ب) من المادة ٣١)؛
- النظر في إبرام اتفاقات أو ترتيبات مع دول أخرى بشأن تغيير أماكن إقامة الأشخاص المشمولين بالحماية (الفقرة ٣ من المادة ٣٢)؛
- النظر في اتخاذ تدابير مناسبة، تتجاوز سرية التبليغ والحماية البدنية، لتوفير الحماية ضد أيّ معاملة لا مسوّغ لها للأشخاص المبلّغين عن أفعال فساد (المادة ٣٣)؛
- النظر في إبرام اتفاقات أو ترتيبات تسمح بتوفير المعاملة المنصوص عليها في الفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٣٧ في الحالات الدولية (الفقرة ٥ من المادة ٣٧)؛
- تشجيع التعاون مع القطاع الخاص (الفقرة ١ من المادة ٣٩)؛
- إتاحة الفرصة لسلطاتها المختصة لكي تتشاور مع السلطات المختصة في الدول الأطراف الأخرى بغية تنسيق ما تتخذه من إجراءات في الحالات التي يتخذ فيها عدد من الدول إجراءات بشأن السلوك ذاته (الفقرة ٥ من المادة ٤٢).

٣- الفصل الرابع: التعاون الدولي

٣-١- ملاحظات على تنفيذ المواد قيد الاستعراض

- تسليم المجرمين؛ نقل الأشخاص المحكوم عليهم؛ نقل الإجراءات الجنائية (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)
- ترد الأحكام الأساسية بشأن التسليم في الدستور وقانون التسليم (القانون رقم ٤٧٩٥ لسنة ١٩٧١، بصيغته المعدلة بالقانون رقم ٥٤٩٧ والقانون رقم ٥٩٩١) والمعاهدات الأربع عشرة التي صدّقت عليها كوستاريكا.
- وينطبق مبدأ ازدواجية التجريم. بيد أن طبيعة الفعل الذي أدى إلى طلب التسليم هي العنصر الرئيسي الذي يؤخذ في الحسبان لدى النظر في مثل هذا الطلب (المادة ٣ (د) من القانون رقم ٤٧٩٥ لسنة ١٩٧١). ويجوز لكوستاريكا أن تسلّم شخصاً في غياب معاهدة دولية أو

اتفاقية دولية، على أساس مبدأ المعاملة بالمثل. ويجوز لكوستاريكا استخدام الاتفاقية كأساس قانوني للتسليم.

ولا تكون الجريمة خاضعة للتسليم إذا كانت العقوبة المنطبقة عليها هي الحرمان من الحرية لمدة تقل عن سنة واحدة وإذا كان قد أُذن باحتجاز المتهم أو حبسه احتياطياً أو وُفق عليه (المادة ٣ (هـ) من القانون رقم ٤٧٩٥ بصيغته المعدلة). ولا يجوز اعتبار جرائم الفساد جرائم سياسية بأيّ حال من الأحوال. وقد عملت كوستاريكا على إدراج جرائم الفساد باعتبارها جرائم خاضعة للتسليم في كل معاهدة أبرمتها بشأن التسليم.

وينص قانون التسليم على الحبس الاحتياطي للشخص المطلوب تسليمه، من أجل ضمان وجود هذا الشخص خلال إجراءات التسليم (المادة ٩ (ب) من القانون).

ووفقاً للمادة ٣ من القانون رقم ٤٧٩٥ لسنة ١٩٧١، لا يُمكن لكوستاريكا تسليم مواطنيها. وينطبق هذا الاستثناء أيضاً على المواطنين الأجانب الذين اكتسبوا جنسية كوستاريكا، إلا إذا كانت إجراءات التجنُّس قد جرت بسبل احتيالية.

ويجوز لكوستاريكا أن تنفذ أحكاماً فرضت بموجب القانون الداخلي للدولة الطرف الطالبة، وفقاً للمادة ٧٠٥ من قانون الإجراءات المدنية.

وقد ساعد إصدار قانون العدالة الضريبية (القانون رقم ٧٥٣٥ لسنة ١٩٩٥)، المعدّل لقانون اللوائح والإجراءات الضريبية، على تعزيز التسليم فيما يتعلق بالمسائل المالية. وأكدت السلطات الوطنية أن الجرائم المالية لا تثير صعوبات لأن كون الجريمة مشتملة على مسائل مالية ليس من أسباب رفض طلب التسليم طبقاً للمادة ٣ من قانون التسليم المعدّل.

وفي حالة رفض طلب التسليم، تتشاور كوستاريكا في الممارسة العملية مع الدولة الطالبة، ولو أنه لا توجد أحكام تشريعية تقضي تحديداً بإجراء هذا التشاور.

ولدى كوستاريكا اتفاقان ثنائيان بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم، كما أنها طرف في اتفاقية نقل الأشخاص المحكوم عليهم (الميرمة في ستراسبورغ).

وتمنع التشريعات الكوستاريكية التنازل عن الولاية القضائية بناءً على السلطة التقديرية للدعاء أو الملاءمة. وعلى ذلك، لا يجوز نقل الإجراءات الجنائية إلا إذا أعلنت الهيئات القضائية ذات الصلة عدم اختصاصها بالتحقيق في الجريمة المعنية.

المساعدة القانونية المتبادلة (المادة ٤٦)

أُنشئ الإطار القانوني للمساعدة القانونية المتبادلة بموجب الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف التي وقَّعت عليها كوستاريكا والمواد من ٧٠٥ إلى ٧٠٨ من قانون الإجراءات الجنائية والقانون رقم ٨٢٠٤ لسنة ٢٠٠١ بصيغته المعدلة.

ولا تشترط كوستاريكا وجود معاهدة كأساس قانوني لتوفير المساعدة؛ بيد أن من الممكن استخدام الاتفاقية باعتبارها أساساً قانونياً من هذا القبيل. وبموجب اتفاقية البلدان الأمريكية الخاصة بالمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية، يجوز للسلطات المختصة في دولة طرف أن تنقل معلومات متعلقة بالمسائل الجنائية إلى السلطة المختصة في دولة طرف أخرى إذا رأت أن مثل هذه المعلومات قد تكون مفيدة في مواصلة التحريات في إطار الإجراءات الجنائية، دون التأثير على هذه الإجراءات (التحقيق والملاحقة).

وقد عُيِّن مكتب المستشار المعني بالأخلاقيات في مجال الخدمة العمومية باعتباره السلطة المركزية للمساعدة القانونية المتبادلة بموجب الاتفاقية (بموجب المرسوم التنفيذي رقم ٣٣٦٨١).

ويجوز طلب المساعدة والحصول عليها لجميع الأغراض المدرجة في الفقرة ٣ من المادة ٤٦ من الاتفاقية، باستثناء استرداد الموجودات. ويجوز تقديم المساعدة أيضاً فيما يتعلق بالجرائم التي يُدعى ارتكابها من جانب شخصيات اعتبارية، وفقاً لاتفاقية البلدان الأمريكية الخاصة بالمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية، على الرغم من أن التشريعات الداخلية لا تُنشئ مسؤولية جنائية على الشخصيات الاعتبارية.

ولا تُشكل السرية المصرفية أساساً لرفض المساعدة القانونية المتبادلة في الممارسة العملية، على الرغم من أنه لا توجد أحكام صريحة بهذا المعنى. وعلاوة على ذلك، لا يجوز لكوستاريكا أن ترفض تقديم المساعدة إذا كان الطلب يتعلق بجرائم ضريبية، وفقاً للمادة ٩ من اتفاقية البلدان الأمريكية الخاصة بالمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية.

ولا يقتضي الأمر ازدواجية التجريم للموافقة على طلب المساعدة القانونية، إلا إذا شملت هذه المساعدة إجراءً قسرياً.

ويُمكن تطبيق أحكام الفقرات ١٠ إلى ١٢ من المادة ٤٦ من الاتفاقية مباشرة. ويجوز لكوستاريكا أن تصرّح بنقل السجناء لغرض تيسير التحقيق على سبيل التطبيق المباشر للاتفاقية أو لاتفاقية البلدان الأمريكية الخاصة بالمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية.

وتُقبَل الطلبات المرسلّة بالفاكس أو البريد الإلكتروني بغية تسريع الإجراءات. بيد أنه ينبغي فيما بعد تقديم الطلبات المرسلّة على هذا النحو من خلال القنوات الرسمية. ونبغى تقديم جميع الطلبات فيما بعد خطياً. ويجوز تقديم الطلبات شفويّاً، بما في ذلك في الحالات العاجلة، إذا التزمت الدولة الطالبة بتقديم الطلب أيضاً خطياً من خلال القنوات الرسمية.

ويجوز لكوستاريكا أن تصرّح بنقل السجناء لغرض تيسير التحقيق على سبيل التطبيق المباشر للاتفاقية أو لاتفاقية البلدان الأمريكية الخاصة بالمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية.

وتُقبَل في كوستاريكا جلسات الاستماع المعقودة بواسطة التواصل بالفيديو، بناء على طلب السلطات القضائية الأجنبية (القانون التأسيسي للسلطة القضائية) (القانون رقم ٨ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٣٧)؛ انظر أيضاً التصويت رقم ٦٨٢-٢٠٠٧ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ للغرفة الثالثة من محكمة العدل العليا).

وليس لدى كوستاريكا لوائح قائمة تحكم عدم التعرض للشهود.

وتتحمل الدولة الطالبة تكاليف طلب المساعدة التقنية. وتشاور الدول الأطراف بشأن أيّ تكاليف غير عادية تترتب على الطلب لتحديد الشروط والظروف التي يُمكن في ظلها تقديم المساعدة.

وتلتزم كوستاريكا باتفاقية البلدان الأمريكية الخاصة بالمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية ومعاهدة المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية المعقودة بين كوستاريكا والسلفادور وغواتيمالا وهندوراس ونيكارغوا وبنما وصكين ثنائيين بشأن المساعدة القانونية المتبادلة.

التعاون في مجال إنفاذ القانون؛ التحقيقات المشتركة؛ أساليب التحريّ الخاصة
(المواد ٤٨ و ٤٩ و ٥٠)

تستخدم كوستاريكا الشبكة القارية لتبادل المعلومات لأغراض المساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية وتسليم المطلوبين التابعة لمنظمة الدول الأمريكية، وكذلك فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في أمريكا اللاتينية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والشبكة الإيبيرية-الأمريكية للتعاون القانوني الدولي وشبكة استرداد الموجودات التابعة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في أمريكا الجنوبية، كسبيل لتبادل المعلومات قبل تقديم طلبات رسمية للتعاون ومتابعة الطلبات.

ويُستخدم القانون رقم ٨٢٠٤ لسنة ٢٠٠١ كإطار قانوني للتعاون الدولي فيما بين الوكالات المعنية بكشف الجرائم وملاحقة مرتكبيها.

والمدعي العام لكوستاريكا عضو في شبكتين من شبكات أعضاء النيابة العامة هما مجلس أمريكا الوسطى والكاربيبي للمدّعين العامّين ورابطة المدّعين العامّين الإيبيرية-الأمريكية. وتشارك كوستاريكا في شبكة المدّعين العامّين لمكافحة الجريمة المنظّمة.

وقد أبرمت كوستاريكا عدداً من اتفاقات التعاون الثنائية والمتعددة الأطراف، كما وقّعت اتفاقات بشأن تبادل المعلومات المتعلقة بالمسائل الضريبية مع بلدين على الأقل واتفاقات للتعاون الدولي بين دوائر الادعاء العام.

وليس لدى كوستاريكا ضباط اتصال في بلدان أخرى. ويُمكن إنشاء أفرقة تحقيق مشتركة استناداً إلى قانون الإجراءات الجنائية (المادة ٦٥) والاتفاقية ومعاهدات أخرى.

وفيما يتعلق بأساليب التحري الخاصة، يسمح الإطار القانوني (القانون رقم ٨٢٠٤ لسنة ٢٠٠١) باستخدام العمليات السرية والتسليم المراقب بالنسبة لبعض الجرائم فقط لا لكلها.

ويُمكن استخدام أساليب التحري الخاصة المذكورة آنفاً بناءً على طلب السلطات القضائية الأجنبية، بيد أن تنفيذها يجب أن يكون بواسطة السلطات المحلية.

٣-٢- التجارب الناجحة والممارسات الجيدة

إجمالاً، يُسلّط الضوء على التجارب الناجحة التالية في تنفيذ الفصل الرابع من الاتفاقية:

- تتعاون السلطات من خلال شبكات من قبيل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية والشبكة القارية لتبادل المعلومات التابعة لمنظمة الدول الأمريكية (المادة ٤٨)؛

٣-٣- التحديات التي تواجه التنفيذ

بغية تدعيم التعاون الدولي على مكافحة الجرائم المشمولة بالاتفاقية، تُوصى كوستاريكا بما يلي:

- مواصلة جهودها في سبيل التشغيل الكامل لنظام معلومات لجمع البيانات عن التعاون الدولي بطريقة منهجية وتيسير متابعة القضايا وتقييم فعالية هذا التعاون؛
- التخفيف، بقدر ما تسمح به تشريعاتها، من التطبيق الصارم الراهن لمبدأ ازدواجية التجريم. ويُمكن لكوستاريكا أن تسمح بالتسليم بالنسبة للجرائم ذات الصلة (الفقرتان ٢ و ٣ من المادة ٤٤)؛

- إدراج استرداد الموجودات ضمن الأغراض التي يجوز من أجلها طلب المساعدة القانونية المتبادلة (الفقرة ٣ من المادة ٤٦)؛
- دون المساس بقانونها الداخلي، وبما يتجاوز نطاق اتفاقية البلدان الأمريكية الخاصة بالمساعدة المتبادلة في المسائل الجنائية، إرسال المعلومات دون طلب مسبق (الفقرتان ٤ و ٥ من المادة ٤٦)؛
- وضع أحكام تحكم عدم التعرض للشهود (الفقرة ٢٧ من المادة ٤٦)؛
- النظر في وضع إطار قانوني للتصريح بنقل الإجراءات الجنائية (المادة ٤٧)؛
- تعديل تشريعاتها للسماح باستخدام أساليب التحري الخاصة في جميع جرائم الفساد (المادة ٥٠).

٣-٤ - الاحتياجات من المساعدة التقنية، التي حُدِّدَت من أجل تحسين تنفيذ الاتفاقية

أشارت كوستاريكا إلى احتياجها للمساعدة بشأن المسائل التالية:

- التشريعات النموذجية الخاصة بالمسائل التي لا توجد بشأنها لوائح داخلية قائمة.
- التدريب وبناء القدرات في مجال أساليب التحري الخاصة.
- توفير المزيد من الموارد البشرية والمالية والتكنولوجية لمكتب المستشار المعني بالأخلاقيات في مجال الخدمة العمومية.